

أجب على أحد الموضوعين

الموضوع الأول

الجزء الأول: 12 نقطة

قال الله تعالى: ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمَّهُ صَدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ بُيِّنَ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّي يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَيْثْرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾ المائدة [75-77]

المطلوب

- 1- تعمل الآية على تثبيت العقيدة الصحيحة في قلوب الناس:
- أ- ماهي أسباب الانحراف عن العقيدة الإسلامية الواردة في السند؟
- ب- استخرج وسيلة تثبيت العقيدة الواردة في السند، بين موضعها، اشرحها.
- 2- أنتج الغلو في الدين مجموعة من العقائد الفاسدة عند النصاري:
- أ- عرّف النصرانية، ثم بين عقيدتهم التي أبطلها هذا السند/ ب- اذكر مصادر النصرانية، وما علاقتها باليهودية؟
- 3- ما هو المقصد الشرعي الذي يسعى السند لتحقيقه، صنفه.
- 4- كيف يساهم العقل في تمحيص الأفكار والموروثات من خلال هذا السند؟
- 5- استخرج من السند حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني: 8 نقاط

قال النبي ﷺ: « أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَجُوزُ لَوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، وَلَا يَجُوزُ وَصِيَّةٌ فِي أَكْثَرِ مِنَ الثَّلَاثِ، وَالْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ... » خطبة حجة الوداع

المطلوب:

- 1- يعتبر الميراث من أهم الطرق التي تعمل على استمرار المال:
- أ- ما هي القيمة القرآنية التي يقوم عليها تقسيم الميراث؟ وكيف ترد على شبهة ظلم المرأة في الميراث.
- ب- يشير السند إلى بعض شروط الوصية الشرعية فما هو سبب تشريع الوصية الواجبة قانونيا؟
- 2- من المسائل التي أجمع عليها الصحابة توريث الجدة السدس:
- أ- عرف الإجماع واذكر دليل حجته. / ب- هل يمكن الاعتماد على الإجماع بوجود نص صريح من القرآن والسنة؟ اذكر مثالا.
- 3- ورث أحمد من أبيه أموالا كثيرة فأراد أن يبيع بعضها فما حكم معاملاته الآتية، علّل:
- باع 150 غ ذهباً بالتقسيط / - باع قنطار تمر بـ 2 قنطار شعير حالا.

الموضوع الأول:

الجزء الأول:

الجواب 1:

أ- أسباب العقيدة الواردة في السند هي: التعصب والغلو في الدين (لا تغلوا في دينكم)، 0.5 ن/ التقليد الأعمى للموروثات (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل). 0.5 ن

ب- وسيلة تثبيت العقيدة: مناقشة الانحرافات 0.5 ن/ موضعها: {قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا فَرْجًا... قُلْ يَتَاهَلَّ الْكِتَابُ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ...} الشرح: يرد الله تعالى على انحراف النصارى العقدي (عقيدة التثليث) ويبين بأن المسيح عيسى بن مريم ليس الاها ولا ابن اله كما يزعمون، وانما هو رسول مثل بقية الرسل... 01.5 ن

- وسيلة أخرى وهي: التذكير بمراقبة الله لخلقه/ موضعها: {وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} / شرحها: كثير من آيات القرآن الكريم تذكر الإنسان بمراقبة الله لخلقه حتى يستقيموا على دينه.

الجواب 2:

أ- تعريف النصرانية: هي مصطلح حادث يُطلق على الديانة الذي بُشِّر بها عيسى عليه السلام. 02 ن/ -عقيدتهم التي أبطلها هذا السند: عقيدة التثليث 0.5 ن

ب- مصادرها: والمتمثلة في: أولاً: الكتاب المقدس، والمكون من: العهد القديم: (يشمل أسفار التناخ اليهودية..)، العهد الجديد: 0.5 ن

ثانياً: التقليد الكنسي: في المذهب الأرثوذكسي والكاثوليكي للكنسية الحق في اصدار التشريعات والقوانين 0.5 ن
- علاقتها باليهودية: كلاهما رسالات سماوية، كلتا العقيدتين مخرفة. يشتركان في بعض المصادر (أسفار التناخ اليهودية)... 01.5 ن

الجواب 3:

- المقصد الشرعي الذي يسعى السند لتحقيقه: حفظ الدين 0.5 ن تصنيفه (مقصد ضروري) 0.5 ن

الجواب 4:

- يساهم العقل في تمحيص الافكار من خلال السند: وجوب غربلة الأفكار والموروثات وعرضها على الشرع قبل قبولها أو رفضها. التحرر من الجمود والتعصب والتقليد الأعمى. 01 ن

الجواب 5:

- استخراج حكمين وفائدتين:
- حكمان: وجوب الايمان بالرسول، وجوب النظر والتدبر في آيات الله، تحريم عبادة غير الله تعالى، تحريم الغلو في الدين بغير الحق، تحريم التقليد الاعمى للآباء والاجداد. (0.5 ن + 0.5 ن)

- فائدتان: من أسماء عيسى عليه السلام "المسيح ابن مريم"، اسم أم عيسى عليه السلام هو "مريم" / عيسى عليه السلام رسول من الرسل وليس ابن إله، من أسماء الله تعالى السميع العليم، جميع ما يعبد من دون الله لا ينفع ولا يضر، من أسباب ضلال اهل الكتاب اتباعهم أهواء من كان قبلهم من الاحبار والرهبان. (0.5 ن + 0.5 ن)

أ- القيمة التي يقوم عليها الميراث: العدل 0.5 ن

ب- الرد على شبهة ظلم المرأة في الميراث: إن الإسلام اعتمد على مبدأ العدل في تقسيم الميراث ولم يعتمد على مبدأ المساواة، ولم يفرق بين جنس الذكر وجنس الأنثى، ويظهر ذلك من خلال معايير التفاوت في الأنصبة المتمثلة في النظر إلى درجة القرابة والوارث المقبل على الحياة والعبء المالي. 1 ن

ب- سبب تشريع الوصية الواجبة (التنزيل) في قانون الاسرة الجزائري: هو اعطاء الاحفاد الذين توفي والدهم قبل جدهم نصيب من التركة، إذا تم منعهم من الميراث في ظل وجود عمهم. (لأن من مات قبل المورث لا يرث، ولأنهم محجوبون من قبل عمهم) 0.5 ن

- تعريف الاجماع: لغة: العزم والاتفاق 0.5 ن اصطلاحا: اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين، في عصر من العصور، بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم- على حكم من الأحكام الشرعية العملية. 01 ن/ - دليل حجته: من القرآن: قال تعالى: "وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا" النساء 115 0.5 ن من السنة: قوله صلى الله عليه وسلم: "ان أمي لا تجتمع على ضلالة" رواه الترمذي 0.5 ن

ب- هل يمكن الاعتماد على الاجماع بوجود نص؟ نعم يمكن الاعتماد على الاجماع بوجود نص شرعي، والى اجماع في هذه الحالة يأتي للتأكيد فقط لأن الحكم ثابت بنص شرعي. 0.5 ن

- مثال: الاجماع على وجوب الصلاة والصوم، وتحريم الخمر والسرقه (وكل هذه الاحكام تستند على نصوص من القرآن والسنة) 0.5 ن

- بيع 150 غ ذهباً بالتقسيط: لا يجوز 0.5 لوجود ربا النسيئة لعللة الثمنية، (إذا اختلفا في الجنس واشتركا في العلة يشترط الفورية) 0.5 ن

- باع قنطار تمر ب 2 قنطار شعير حالا: يجوز 0.5 (إذا اختلفا في الجنس واشتركا في العلة يجوز التفاضل بشرط الفورية) 0.5 ن 3- حكم المعاملات مع التعليق:

- بيع 150 غ ذهباً بالتقسيط: لا يجوز 0.5 لوجود ربا البيوع المتمثل في ربا النسيئة لعللة الثمنية، (إذا اختلفا في الجنس واشتركا في العلة يشترط الفورية) 0.5 ن

- اشترى 16 كغ تمر ب 20 كغ شعير حالا: يجوز 0.5 لاختلاف الجنس والتقابض حالا، (إذا اختلفا في الجنس واشتركا في العلة يجوز التفاضل بشرط الفورية) 0.5 ن

المعاملة	نوعها	حكمها	التعليل	قاعدة استبعاد الربا
- بيع 150 غ ذهباً بالتقسيط	ربا	حرام	لوجود ربا البيوع المتمثل في ربا النسيئة لعللة الثمنية.	(إذا اختلفا في الجنس واشتركا في العلة جاز التفاضل بشرط الفورية)
- اشترى 16 كغ تمر ب 20 كغ شعير حالا	بيع عادي	جائز	لاختلاف الجنس والتقابض حالا	(إذا اختلفا في الجنس واشتركا في العلة جاز التفاضل بشرط الفورية)